



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵎⴰⵔⴻⵏ ⵏ ⵓⵎⵎⴰⵔ ⵏ ⵓⵔⵓⵎⴰⵏ ⵏ ⵓⵔⵓⵎⴰⵏ
Conseil national des droits de l'Homme



Foreign &
Commonwealth
Office

ورشة تكوينية

اختصاصات وعمل الآلية الوطنية
للوفاية من التعذيب
لفائدة أطر المندوبية العامة
لإدارة السجون وإعادة الإدماج

من 19 إلى 22 دجنبر 2016
بالمعهد الوطني للتكوين في حقوق الإنسان
الرباط - المغرب

مذكرة مفاهيمية

السياق العام |

بموجب القانون الدولي، يُمنع التعذيب تماما في جميع الظروف، حيث تنص المادة 5 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه: "لا يُعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة." وبشكل هذا المقتضى الأساس الذي اعتمده جميع الصكوك اللاحقة على المستوى الدولي والإقليمي. وبحكم النطاق العالمي لمنع التعذيب وأهميته الأساسية لتصميم مجتمع عادل، فهو يعتبر جزءا لا يتجزأ من القانون الدولي العرفي.

تحت الأمم المتحدة، من خلال اتفاقيتها لمناهضة التعذيب، الدول على أن تكفل تجريم التعذيب بموجب القوانين الوطنية وأن تخضع هذه الجرائم إلى المتابعة الجنائية على أراضيها. ومن جهته، يهدف البروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب إلى مساعدة الدول على تنفيذ التزاماتها لمنع التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. وقد وضع البروتوكول الاختياري نظاما للزيارات المنتظمة لجميع أماكن الاحتجاز، عهد به إلى هيئات وطنية - الآليات الوطنية للوقاية من التعذيب - وهيئة دولية - اللجنة الفرعية لمنع التعذيب. ويعتبر البروتوكول الاختياري أول معاهدة دولية تنطبق للتعذيب الوطني وتمنح صلاحيات محددة لهيئة وطنية من أجل الوقاية من التعذيب وسوء المعاملة. وبالتالي، تختص الآليات الوطنية للوقاية من التعذيب بالقيام بزيارات منتظمة إلى جميع الأماكن السالبة للحرية. وينتج عن هذه الزيارات تقارير وتوصيات ملموسة تهدف إلى تحسين حماية الأشخاص المحرومين من الحرية. إضافة إلى ذلك، فإن من اختصاصات الآلية الوطنية إعداد تعليقات بشأن القوانين والأنظمة واقتراح إصلاحات تشريعية ونشر تقارير سنوية عن أنشطتها والقضايا المتعلقة بالتعذيب. وتشغل هيئتي البروتوكول الاختياري والآلية الوطنية للوقاية من التعذيب واللجنة الفرعية لمنع التعذيب بشكل وثيق مع السلطات الوطنية لتحديد الثغرات في التشريع والممارسة من أجل حماية وتعزيز حقوق الأشخاص المحرومين من الحرية.

وعلى الرغم من إعادة التأكيد على المنع في العديد من الاتفاقيات والإعلانات على مدى السنوات الـ 50 الماضية، وعلى الرغم من اعتماد اتفاقية مناهضة التعذيب، والتي صادقت عليها حتى الآن 160 دولة عضو في الأمم المتحدة، لا تزال ممارسة التعذيب واسعة الانتشار. فالأطر القانونية المنصوص عليها لغرض منع التعذيب لا تزال ناقصة في معظم الدول، وحيثما وجدت، لا يزال تفعيلها متأخرا. كما عرف التصديق على البروتوكول الاختياري تقدما في حين تبقى الممارسة تحديا كبيرا. ولا تزال ظروف الاحتجاز صعبة وتؤثر بشكل غير متناسب على المحتجزين الأكثر ضعفا وتهميشا. أما أماكن الاحتجاز فهي لا تخضع لمراقبة مستقلة ومناسبة، في حين تبدو نظم العدالة الجنائية غير مستعدة ولا تتوفر على الأدوات المناسبة في هذا الصدد.

في هذا السياق، وتأكيدا منه على التزامه بمراعاة أحكام القانون الدولي وحماية حقوق الإنسان، انضم المغرب إلى البروتوكول الاختياري يوم 9 سبتمبر 2011 وصادق عليه يوم 24 نوفمبر 2014. وكان هذا القرار ثمرة عمل تحضيرية طويل يهيم فتح نقاش شامل وشفاف بين الأطراف المعنية، حيث قام بهذا العمل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، وخليفته، المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومنبر لمنظمات غير حكومية أنشئ برئاسة المنظمة المغربية لحقوق الإنسان.

إن العمل الفعال لهذه الآلية يتطلب - بالإضافة إلى المتطلبات الهيكلية والرسمية والمتعلقة بالأداء بموجب البروتوكول الاختياري - حواراً بناءً ومتواصلًا مع الإدارات المعنية، ويعتمد نجاح هذا الحوار على تفاعل هذه الأخيرة. ويُركز مبدأ الآلية نفسه على التعاون بين الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب والإدارات الحكومية المعنية والمجتمع المدني واللجنة الفرعية لمنع التعذيب. ويجب على كل مؤسسات الدولة ذات الصلة، بما فيها أماكن الاحتجاز والمؤسسات السجنية ومراكز حماية الطفولة وإعادة الإدماج والمستشفيات المتخصصة في علاج الأمراض العقلية والنفسية ومراكز الاحتجاز المؤقتة ومراكز الحراسة النظرية ومراكز احتجاز الأجانب في وضعية غير نظامية والهيئات المسؤولة عن منع التعذيب، أن تتعايش وتتعاون داخل نظام حكومي متناسق.

وفي هذا الإطار، يقوم المجلس الوطني لحقوق الإنسان، في شراكة مع وزارة الخارجية والكونغرس البريطاني، بتنظيم ورشة تدريبية حول اختصاصات الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب والالتزامات الدولية للمغرب في هذا الصدد، لفائدة أطر المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج.

الأهداف المحددة |

- تعريف المشاركين بالمعايير الدولية لتجريم التعذيب، وتفعيلها على المستوى الوطني.
- المساهمة في تفعيل اتفاقية مناهضة التعذيب والآلية الوطنية للوقاية من التعذيب بموجب البروتوكول الاختياري.
- تحديد وتحليل أمثلة ملموسة لتنفيذ البروتوكول الاختياري، واتفاقية مناهضة التعذيب، مع التركيز على الآليات الوطنية للوقاية من التعذيب والقوانين التي تجرم التعذيب.
- وضع الأسس لخلق تعاون وثيق ومستمر بين المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج والآلية الوطنية للوقاية من التعذيب

المشاركون |

- أطر المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج
- ممثلو المجلس الوطني لحقوق الإنسان
- خبراء وطنيون ودوليون

المستفيدون |

- أطر المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

الشركاء |

•وزارة الخارجية البريطانية

النتائج المتوقعة |

- معرفة وفهم أعمق لاختصاصات وعمل الآلية الوطنية المغربية للوقاية من التعذيب بموجب البرتوكول الاختياري
- تحسيس بالمسؤوليات الخاصة للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج فيما يتعلق بالآلية الوطنية المغربية للوقاية من التعذيب بموجب البرتوكول الاختياري

للمزيد من المعلومات المرجو مراجعة البرنامج وورقة المعلومات اللوجيستكية أو الاتصال ب

السيد مالك عبادي:

البريد الإلكتروني: malikabaddi@gmail.com

الهاتف: 06 10 95 28 16